

26 April 2019
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠

الدورة الثالثة

نيويورك، ٢٩ نيسان/أبريل - ١٠ أيار/مايو ٢٠١٩

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

ورقة عمل مقدمة من الاتحاد الروسي

- ١ - يشكل أحد التحديات التي يواجهها نظام معاهدة عدم الانتشار اليوم عقبة خطيرة أمام بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.
- ٢ - وتشكل معاهدة الحظر الشامل تدييرا فعالا في ميدان عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي. ويتمثل الهدف الرئيسي لمعاهدة الحظر الشامل في الحد بفعالية من تطوير الأسلحة النووية، فضلا عن إنهاء التحسين النوعي والكمي للأسلحة النووية.
- ٣ - وتشكل معاهدة الحظر الشامل صكا أساسيا ضمن نظام معاهدة عدم الانتشار. وتذكر ديباجة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عزمها "على تحقيق الوقف الأبدي لجميع تجارب التفجيرات للأسلحة النووية وعلى مواصلة المفاوضات لهذه الغاية". وشكل الالتزام بإبرام معاهدة الحظر الشامل شرطا مسبقا هاما لتمديد معاهدة عدم الانتشار إلى أجل غير مسمى في مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار وتمديدتها لعام ١٩٩٥. وشكلت الأهمية والضرورة الملحة لتحقيق بدء النفاذ المبكر لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية الخطوة الأولى ضمن الخطوات العملية الثلاث عشرة المتعلقة بعدم الانتشار ونزع السلاح المتفق عليها في مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠.
- ٤ - وكرر مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠، في وثيقته الختامية، التأكيد على أن أحكام المادة الخامسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية فيما يتعلق بالتطبيقات السلمية لأي تفجيرات نووية ينبغي أن تفسر في ضوء معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وأكد المؤتمر على الأهمية الحيوية لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية بوصفها عنصرا أساسيا من عناصر نظام نزع السلاح وعدم الانتشار على الصعيد الدولي، وكذلك عزم الدول الحائزة للأسلحة النووية على الالتزام بما قرره كل منها من وقف لتجارب التفجيرات النووية ريثما يبدأ نفاذ معاهدة الحظر الشامل. وقرر المؤتمر أن تصدق جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على وجه



السرعة، مع ملاحظة أن القرارات الإيجابية التي تتخذها الدول الحائزة للأسلحة النووية سيكون لها تأثير مفيد على صعيد التصديق على تلك المعاهدة.

٥ - وخلال الدورة الحالية لاستعراض معاهدة عدم الانتشار، تغيرت الظروف المحيطة بمعاهدة الحظر الشامل بشكل كبير. فللمرة الأولى، أعلنت الدولة الرئيسية المدرجة في المرفق ٢ لمعاهدة الحظر الشامل، وهي الولايات المتحدة الأمريكية، علناً أنها ستوقف عن دعم التصديق على المعاهدة. وأعلنت واشنطن، في استعراض الوضع النووي لعام ٢٠١٨، عن خيارات ممكنة لاستئناف تجارب التفجيرات النووية - لضمان سلامة وفعالية الترسانة النووية للولايات المتحدة، إذا اقتضت الضرورة. وتُتخذ التدابير لزيادة الجاهزية العملية لموقع نيفادا للأمن الوطني لاستئناف تجارب التفجيرات النووية.

٦ - ويتعارض قرار الولايات المتحدة مع المادة ١٨ من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات ويتناقض مع هدف معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والغرض منها. وبالنظر إلى شروط بدء نفاذ المعاهدة المنصوص عليها في المعاهدة، فإن رفض الولايات المتحدة التصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية يشكل صعوبة لا يمكن تجاوزها لكي تصبح المعاهدة وثيقة قانونية دولية، كما أنه يحطّ من قيمة بذل أي جهود دولية أخرى لتشجيع الدول الأخرى المدرجة في المرفق ٢ على الانضمام إلى معاهدة الحظر الشامل. وبالتالي، فإن مستقبل المعاهدة التي تكاد تكون عالمية إذ وقعت عليها ١٨٤ دولة وصدقت عليها ١٦٨ دولة بات مرهونا بدولة واحدة.

٧ - وفي ظل هذه الظروف، شهدت الآونة الأخيرة زيادة في الضغط على البلدان التي تستضيف مرافق نظام الرصد الدولي المنصوص عليها في معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، لترتيب هذه المرافق دون تأخير والقيام باستمرار بنقل البيانات إلى مركز البيانات الدولي في فيينا. وجرت أيضاً محاولات منهجية لبناء قدرات نظام التحقق الخاص بمعاهدة الحظر الشامل وإعطاء اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وظائف ومهام تتجاوز ما نص عليه قرار إنشاء المنظمة لعام ١٩٩٦.

٨ - وتشير الإجراءات المذكورة أعلاه إلى وجود سياسة متعمدة للحصول على تطبيق مؤقت لآلية التحقق التابعة لمعاهدة الحظر الشامل، حتى في نطاق أوسع مما تنص عليه المعاهدة. وفي تلك الأثناء، ستظل معاهدة الحظر الشامل نفسها غير نافذة إلى أجل غير مسمى.

٩ - وقُدِّمت المقترحات المتصلة ”بالتطبيق المؤقت“ لمعاهدة الحظر الشامل أثناء المفاوضات بشأن المعاهدة وكذلك بعد إنشاء اللجنة التحضيرية لمنظمة المعاهدة. وقد نوقشت هذه المسألة، في جملة أمور، بمساعدة الدائرة القانونية لأمانة اللجنة والدول الأعضاء. وقد أثبتت المناقشات أن تنفيذ ”التطبيق المؤقت“ يمكن أن يبطئ عملية التصديق على المعاهدة من جانب الدول التي لم توقع و/أو تصدق بعد على المعاهدة، بل يمكن أن يقوض الجهود الرامية إلى بدء نفاذ المعاهدة الحظر.

١٠ - وعلى وجه الخصوص، تنص المادة الرابعة عشر، وهي ”بدء نفاذ“ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، على أن المعاهدة لا تدخل حيز النفاذ إلا ”بعد تاريخ إيداع صكوك التصديق من جانب الدول المدرجة في المرفق ٢ من هذه المعاهدة“. وتُعدّ الشروط المنصوص عليها لدخول المعاهدة حيز النفاذ، واستناداً إلى التصديق عليها من قبل ٤٤ دولة حائزة لقدرات نووية كبيرة، متوازنة ومثلى. وتوفر هذه الصيغة حلقة وصل قوية بين جانب عدم الانتشار في معاهدة الحظر الشامل وطابعها العالمي. ولا تنص المعاهدة على أي شروط أخرى في هذا الصدد.

١١ - وتنص الفقرة ٢ من المادة الرابعة عشرة أيضا على أنه ”إذا لم يبدأ نفاذ هذه المعاهدة بعد ثلاث سنوات من تاريخ فتح باب التوقيع عليها، يدعو الوديع إلى عقد مؤتمر للدول التي أودعت فعلاً صكوك تصديقها بناء على طلب أغلبية تلك الدول. ويدرس ذلك المؤتمر مدى استيفاء الشرط الوارد في الفقرة ١، ويبحث ويقرر بتوافق الآراء التدابير المنسجمة مع القانون الدولي التي يمكن الاضطلاع بها لتعجيل عملية التصديق بغية تيسير بدء نفاذ هذه المعاهدة في وقت مبكر“. ولم تتخذ قرارات بتوافق الآراء بشأن إمكانية ”التطبيق المؤقت“ للمعاهدة أثناء هذه المؤتمرات.

١٢ - وتتضمن اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات المؤرخة ٢٣ أيار/مايو ١٩٦٩ المادة ٢٥ ”التطبيق المؤقت“. وهي تنص على أن ”تطبق المعاهدة أو يطبق جزء منها بصورة مؤقتة ريثما تدخل حيز النفاذ إذا: (أ) نصت المعاهدة ذاتها على ذلك“ - ومن المعروف جيداً أنه لا يوجد حكم من هذا القبيل في معاهدة الحظر الشامل - ”أو (ب) اتفقت الدول المتفاوضة على ذلك بطريقة أخرى“. ولا توجد أيضاً اتفاقات من هذا القبيل.

١٣ - وتنص المادة نفسها على أن ”ينتهي التطبيق المؤقت للمعاهدة أو لجزء من المعاهدة بالنسبة إلى دولة ما إذا قامت تلك الدولة بإخطار الدول التي تطبق عليها المعاهدة بصورة مؤقتة بنيتها بالألا تصبح طرفاً في المعاهدة“. وإذا تم التوصل إلى ترتيب بشأن ”التطبيق المؤقت“ لمعاهدة الحظر الشامل، هناك خطر يتمثل في أن الدول التي صدقت بالفعل على المعاهدة سيكون لديها فرصة قانونية لإلغاء موافقتها على الالتزام بالمعاهدة. وهذا التطور المحتمل لا يمكن أن يؤدي فقط إلى تقويض جميع الجهود الرامية إلى إدخال معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ، بل يمكن أن يجعل الحالة فيما يتعلق بالمعاهدة أكثر تعقيداً مما هي عليه.

١٤ - ويؤكد الاتحاد الروسي أنه ما زال ملتزماً بمعاهدة الحظر الشامل للأسلحة النووية ويعرب عن إيمانه الشديد بأن بدء نفاذها في وقت مبكر سيكون تدبيراً هاماً لتعزيز نظام عدم الانتشار ككل. ونهيب بالدول أن تكثف الجهود المركزة المشتركة الهادفة إلى دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ في وقت مبكر في إطار الامتثال التام للمادة الرابعة عشر.